أ.د. علي الشبل | في المتاجر الإلكترونية الدفع المقدم له سعر وكذلك المؤخر حكم هذا البيع؟

علي عبدالعزيز الشبل

يقول انه يشتري بضاعة من احد المتاجر الالكترونية وهذا المتجر يمتلك هذه البضاعة ويقول ان هناك سعر معين اذا كان الدفع مقدم واذا كان الدفع عند الاسلام فانه يزاد عليه ثمانية عشر ريالا. فما حكم هذه المعاملة؟ احسن الله اليكم؟ الظاهر والله اعلم انها جائزة. هم. انها جائزة لانها في مقابل التأجيل - 00:00:00

ومقابل استلام السلعة اذا استلم السلعة سلم القيمة. وهذا يعلمه المشتري قبل ان يعقد البيع يعلم هذه المعاملة انه عندما يسلم كاشا قبل ذلك تذهب عنه هذا الرسم واذا لم يسلمها انما يستلمها - 00:00:20

عند عند تسلم للسلعة يدفع هذا هذه القيمة ثمانية عشر ريالا فهو يعرف المعاملة قبل عقدها. فالظاهر لي والله اعلم انها جائزة ولا اشكال فيها. نعم - 00:00:40